

قَابَانَ فَضِيلَتَهُ عَلَى سَائِرِ الشُّهُورِ بِمَا جَعَلَ  
 لَهُ مِنَ الْحُرْمَاتِ الْمَوْفُورَةِ وَالْفَضَائِلِ  
 الْمَشْهُورَةِ حَرَمٌ فِيهِ مَا أَحَلَّ فِي غَيْرِهِ  
 اغْظَامًا وَجُجْفًا فِي الطَّاعَةِ وَالْمَشَارِبِ  
 اِكْرَامًا وَجَعَلَ لَهُ وَقْتًا يَبِينُ لِأَجْمَعِ  
 جَلَّ وَعَزَّ أَنْ يَتَقَدَّمَ قَبْلَهُ وَلَا يَقِيلَ أَنْ  
 يُوَخَّرَ عَنْهُ مِنْ فَضْلِ لَيْلَةٍ وَأَحَدٍ مِنْ  
 لَيْلَاتِهِ عَلَى لَيْلَى الْفَيْ سَنَةٍ وَمَشَاهِدِهَا  
 لَيْلَةُ الْقَدْرِ بَرَكَاتُهَا وَالْمَلَائِكَةُ وَالْمَلَائِكَةُ  
 نَازِلِينَ رُبِّيهِ مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ سَلَامًا وَدَائِمًا  
 بِأَذْنِ رُبِّيهِ مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ سَلَامًا وَدَائِمًا

الطَّلُوعِ الْفَجْرِ عَلَى مَرِيضَاءَ مِنْ عِبَادِهِ بِمَا  
 أَحْكَمَ مِنْ قَضَائِهِ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ  
 وَاهْتِنَا مَعْرِفَةَ فَضْلِهِ وَاجْلَالِ حُرْمَتِهِ وَ  
 التَّحْفِظِ بِمَا حَظَرْتَ فِيهِ وَاعْتِنَا عَلَى صِيَامِهِ  
 بِحَيْثُ الْجَوَارِحِ عَنْ مَعْاصِيكَ وَأَسْتَعِجِلْهَا  
 فِيهِ بِمَا رَضِيكَ حَتَّى لَا تُصْنِعِي بِأَسْمَاعِنَا  
 إِلَى الْغُيُوبِ وَلَا تُسْرِعِ بِأَبْصَارِنَا إِلَى الْهُوَ حَتَّى  
 لَا تَسْطُرَ أَيْدِينَا إِلَى مَحْطُوبِهِ وَلَا تَحْطُوبِ  
 بِأَقْبَابِنَا إِلَى حُجُورِ حَتَّى لَا تَغْفِي طُوبَانَنَا  
 إِلَّا مَا أَحَلَّتْ وَلَا تَمْطِقِ السِّنِينَ إِلَّا مَا

Copyright © The University